ذهبت الى "نهم" لأذبح عنده . . عتيرة نسك كالذي كنت افعل

وقال الاخر في صنم لهم يسمى سعيرا – بالتصغير –:

نفرت قلوص من عتائر صرعت . . حول السعير يزوره ابنا يقدم

وجموع يذكر مهطعين جنابه . . ما ان يحير اليهم بتكلم

وقال قائل آخر في صنم آخر يدعونه باسم "عوض":

حلفت بمائرات حول "عوض" . . وانصاب تركن لدى السعير

وذكر الازرقي في كتاب "أخبار مكة"، وذكر غيره: ان عمرو بن لحي نصب الخلصة باسفل مكة فكانوا يلبسونها القلائد ويهدون اليها الشعير والحنطة ويصبون عليها اللبن ويذبحون لها ويعلقون عليها بيض النعام. وذكر أي الازرقي في كتابه المذكور ان خالد بن الوليد لما هدم العزى قال يا رسول الله الحمد لله الذي اكرمنا بك وانقذنا بك من الهلكة لقد كنت أرى ابي يأتي العزى بخير ماله من الابل والغنم فيذبحها للعزى ويقيم عندها ثلاثا ثم ينصرف الينا مسرورا ونظرت الى ما مات عليه أبي والى ذلك الرأي الذي كان يعاش في فضله وكيف خدع حتى صار يذبح لما لا يسمع ولا يبصر ولا يضر ولا ينفع. ثم ساق حديث ذات انواط المتقدم في الجزء الثاني ولفظه عنده من حديث ابي واقد الليثي قال خرجنا مع رسول الله الى حنين وكانت لكفار قريش ومن سواهم من العرب شجرة عظيمة خضراء يقال لها ذات انواط يأتونها كل سنة فيعلقون عليها اسلحتهم ويذبحون عندها ويعكفون عندها يوما قال فرأينا يوما ونحن نسير مع النبي صلى الله عليه وسلم شجرة عظيمة خضراء فسارعنا من جانب الطريق فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات انواط كما لهم ذات انواط فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله اكبر. الله اكبر. قلتم والذي نفس محمد بيده كما قال قوم موسى: اجعل لنا الها كما لهم آلهة. ثم روى هذا الخبر من حديث عبدالله بن عباس من طريق الواقدي قال كانت ذات انواط شجرة يعظمها اهل الجاهلية يذبحون لها ويعكفون عندها وكان من حج منهم وضع رداءه عندها ويدخل بغير رداء تعظيما لها فلما سار رسول الله الى حنين قال له رهط من اصحابه فيهم الحارث بن مالك يا رسول الله اجعل لنا ذات انواط كما لهم ذات انواط قال: فكبر رسول الله وقال "هكذا فعل قوم موسى بموسى". وقد سبق الكلام عن سند هذا الحديث ومن صححه. وقد راجعت جملة من الكتب التي كتبت عن عقائد المشركين واعمالهم في جاهليتهم فما وجدت فيها انهم كانوا يذبحون باسم الاصنام والاوثان والانصاب وانما فيها انهم كانوا يذبحون عندها وحولها وانها تعظيما واجلالا لاربابها. وقد دلت على ذلك اشعارهم أيضا وقد دل عليه ظاهر قوله "وما ذبح على النصب" فالظاهر من هذا كله انهم كانوا يذبحون وينحرون في ساحات الاصنام والانصاب وحواليها وهم يريدون بفعلهم ذلك تعظيمها والتودد والتقرب اليها. ومما لا ريب فيه ان الذبح حول الاصنام وفي ساحاتها لا افظع مما تقدم من الذبح لله باسمها؛ فاذا علم هذا كله وعلم دلالة الآية الكريمة بوضوح على تحريم الذبح فوق الانصاب وتحريم ما ذبح فوقها فلا ريب ان الانصاب هي الاشياء المنصوبة المرفوعة القائمة سواء كانت من الاحجار ام من الاشجار ام من التماثيل والصور أم كانت بنايات وقبابا وستائر ومعلقات وسواء كانت منصوبة على اموات أم على احياء أم على حيوانات حقيقة أو توهما وجهلا أم كانت منصوبة على غير شيء فكل ذلك يسمى انصابا وكل ذلك دل القرآن على النهي عنه وعلى تحريم ما ذبح عنده وفوقه اولا ريب في انه اذا كان الذبح فوق الانصاب التي هي احجار واشجار حراما وشركا كان مثله الذبح فوق الانصاب التي هي قبور وقباب ومعلقات وأبواب وعمد وغيرها. وذلك لأن الحكم على الذبح فوق الانصاب الجاهلية بأنه حرام وانه شرك ليس راجعا الى حقيقة مادتها وماهيتها ولا الى هيئتها ومظهرها وانما هذا الحكم راجع الى قبح العمل نفسه وكونه اشراكا بالله وعبادة لسواه بلا نظر الى هيئته ومادته. والانصاب المشركين الجاهليين ليست في حقيقة المشركين بها والى هيئته ومادته وطبيعته. فانه هذا الباطل بالبراهين قدمنا جمادات مجردة ولا احجارا بالية لا تدل على شيء ولا يرمز بها الى شيء. وانما كانت المظاهر احجارا وجمادات واشياء لا حياة فيها ولا عقل والصور المزورة الواضحة الجلية واعتقادهم في الاشياء عاقلة حية يرمز اشرف منهم وارفع لها ولكن ليالي الباطنة وفي حقيقة قصدهم وقد قدمنا الدلائل على ذلك في خاتمة الجزء الثاني فليراجع. وكذلك هؤلاء الناس يذبحون وينحرون فوق القبور وحولها وعندها هم في الظاهر فيفعلون ذلك لجمادات واشياء لا حياة فيها ولا عقل لا ولكن كانوا في الباطن وفي اعتقادهم